

# تأخرت على الدورة ثم نزلت نقط دم ثم إنقطعت فهل أترك الصلاة؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائلة تأخرت على الدورة ثم نزلت مقدم ثم انقطعت هل يسقط هل اترك الصلاة او نعم اذا تأخرت الدورة المقصود انه مجرد نزول النقط هذا فيها خلاف ان كانت - 00:00:00

ان كانت اثناء الدورة هذه في وان كانت خارج الدورة فهذه لا تعتبر بلا اشكال كانت يعني لها عادة معتادة ونزلت نقط لا تلتفت اليها وكذلك عند الجمهور لو نزلت مجرد نقط يسيرة - 00:00:28

الجمهور يقول لا تلتفت اليه لان الامر اولا ان الحيض الحيض في الغالب يزداد عما تنزل نقطة ثم ينقطع الحيض حين ينزل يتتابع ويزيد عدم زيارته وانقطاعه يدل على انه ليس بحوض اما شيء - 00:00:51 آلفظه الرحم مثلا بحركة و نحو ذلك او غير ذلك يمكن اشياء علقت مثلا آآ يعني بنرحب نحو ذلك وجدان رحم فلفظها الرحم لا تلتفت اليها الامر الثاني ان الحيض - 00:01:20

كما قال العرب من حاض الوادي اذا سال ويدل على السيلان والجريان بخلاف النقطة والنقطتان. هذى لا تكون من باب الحيض الدليل ان الامر الثالث ان الاصل ثبوت الصلاة بيقين - 00:01:40

ثبتوت الصلاة بيقين فلا تخرج عن الصلاة الا بيقين فلا تترك الصلاة بامر مشكور. هل هو حيض او ليس بحوض؟ هل هو حيض او ليس بحوض هي تشك في الحال الواقع في هذا الدم - 00:02:00

الدليل الرابع قول ام عطية ورظي الله عنها كنا لا نعد الصفرة قدرة شيئاً عند ابي داود بعد الطهر. بعد الضهر ان يبين انه احيانا قد يكون بعد الطهر يبقى شيء في الرحم - 00:02:17

قد يكون صغيراً وكدرة وقد يكون دم يسير جدا له حكم الصبر والقدرة لا يأخذ حكم دم الحيض واذا كانت الصفر الكدرة التي هي كثيرة لا تعتبر بعد الحين بعد الطهر - 00:02:39

فالدكرة وفاء الدم اليسيير الذي ليس على صفة دم الحيض من جهة سيلانه وجريانه من باب اولى انه لا يعتبر وهنا اثر مشهور عن علي رضي الله عنه انه رضي الله عنه قال - 00:02:53

ما اذا رأت كفسالة الدم كفسالة اللحم او يعني مثل اللحم حين يصل يكون الدم ليس حمرة قانية بل هي حمرة خائفة او قطرات او قطرات يعني جعل قطرات مثل غسالتك كالصفرة والدكرة مثلا - 00:03:10

او قطرات اه وليس بحوض ادروه ابن ابي شيبة من طريق الحارت الاعور لكن اهل العلم استدلوا به استدلوا به في انه جعل قطرات لا حكم لهلاك العمدة على ما تقدم. فان تتابعت قطرات في هذه الحالة واصلت فلها حكم اخر - 00:03:33